



العشرة الأولى من شهر رمضان المبارك

د. كامل صبحي صلاح

الألوكة



www.alukah.net

© 2011 56800207

«العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك»

أ. د. كامل صبحي صلاح



«العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك»

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلقد خصّ الله تبارك وتعالى العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، بخصائص ومزايا وفضائل عن غيرها من سائر الليالي والأيام، حيث لا تتحقق هذه الخصائص، وتلك المزايا والفضائل إلا فيها دون غيرها، وهذا من فضل الله تبارك وتعالى وعظيم عطائه على عباده، وإنّ من تلك الخصائص والأحكام والمزايا والأعمال والفضائل ما يلي:

أولاً: الاجتهاد في الطاعات وكثرة العبادات والقربات في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك ما لا يجتهد في غيرها من شهر رمضان، فقد كان يعتكفها في المسجد، وقد ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ)، وذلك لإدراك ليلة القدر، وقد أخفاها الله تبارك وتعالى عن عباده؛ ليجتهدوا في العشر الأواخر بالعبادة، والدُّعَاءِ، ويزدادوا قُرْبًا مِنْ رَبِّهِمْ سبحانه، وقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعتزل نسائه فيها، ويوقظهنَّ للقيام، وينقطع عن الدنيا ومشاغلها، ويتفرغ للعبادة والطَّاعة؛ لأنَّ الاعتكاف من أنفع العبادات في إصلاح القلب، والتَّخَلُّصِ مِنَ الْهُمُومِ.

وفي الحديث كذلك عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقُظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمُنْزَرَ» «أخرجه مسلم (١١٧٤)». قال الإمام ابن رجب الحنبلي: ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم إذا بقي من رمضان عشرة أيام يدع أحداً من أهله يطيق القيام إلا أقامه.

ثانياً: أداء العمرة في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك: حيث إنّ العمرة في شهر رمضان المبارك تعدل حَجَّةً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ففي الحديث أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي» «الهيتمي المكي، الزواجر (٢٠٥/١)، صحيح أو حسن».

ثالثاً: اجتهاد السلف السابقين في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك: فإنّ مما كان يحرص عليه السلف الصالح في شهر رمضان المبارك الاجتهاد في الطاعات والعبادات في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك،



اقتداءً برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِعْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ» «أخرجه البخاري (٢٠٢٤)».

- قال الإمام الشافعي: أَسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ اجْتِهَادُهُ فِي نَهَارِهَا كاجْتِهَادِهِ فِي لَيْلِهَا.

- وقال الإمام النووي: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُزَادَ مِنَ الْعِبَادَاتِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَإِحْيَاءِ لَيْالِهِ بِالْعِبَادَاتِ.

رابعاً: الاعتكاف في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك: يُشْرَعُ وَيُسَنُّ الْعِتْكَافُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ، حَيْثُ وَاطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

«أخرجه البخاري (٢٠٢٦)». ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر؛ التماساً لليلة القدر. ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ، فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ...» «أخرجه البخاري (٢٠٢٧)».

ولا شك أنّ الاعتكاف شُرِعَ لغايات وحكم عديدة، ومن أعظمها عكوف القلب على الله تعالى، والخلوة به، والانقطاع عن الاشتغال بالخلق والاشتغال به وحده سبحانه، والتفرغ لعبادته وذكره وتسيبحة واستغفاره وقراءة كلامه جل وعلا. ونظراً لأهمية الاعتكاف، ومكانته ومنزلته لا بدّ من بيان بعض الأحكام والفضائل المتعلقة به، ومنها:

مفهوم الاعتكاف لغة وشرعاً:

الاعتكاف لغة: لزوم الشيء والإقبال وحبس النفس عليه.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف من الآية: 138]،

وقوله تعالى: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء من الآية: 52]



وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة من الآية: 187].

وقيل: هو الإقبال على الشئ والاحتباس فيه؛ من: عَكَفَ على الشئ: أي إذا أقبلَ عليه مواظبًا لا يصرفُ عنه وجهه، ومنه قيلَ لِمَنْ لَازَمَ المسجدَ، وأقامَ على العبادة فيه: عاكفٌ ومعتكفٌ. «لسان العرب، لابن منظور (9/255)»

وقيل: هو المقام والاحتباس. «التعريفات، الجرجاني، (ص: 23)».

الاعتكاف شرعاً: لزوم المسلم المميز مسجداً لطاعة الله تبارك وتعالى.

وقيل: هو لزومُ المسجدِ على وجهٍ مخصوصٍ. «إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد (1/292)».

وقيل: «هو لبث صائم في مسجد جماعة بنية، وتفريغ القلب عن شغل الدنيا، وتسليم النفس إلى المولى، وقيل: الاعتكاف والعكوف: الإقامة، معناه: لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي» «التعريفات، الجرجاني، (ص: 23)».

حكم الاعتكاف:

الاعتكاف سنة من السنن، ومستحب من المستحبات، وقرية من القربات التي داوم عليها النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفاه الله جل وعلا، وهو ثابت في الكتاب والسنة الصحيحة، والإجماع.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَاً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: 125].

بمعنى: أن طهرا بيتي من كل رجس وذنس؛ للمتعبدين فيه بالطواف حول الكعبة، أو الاعتكاف في المسجد، والصلاة فيه، ولقد كان الاعتكاف مشروعاً في الشرائع السابقة.

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (187)﴾ [البقرة: 187]



بمعنى: ولا تجامعوا نساءكم أو تفعلوا ما يفضي إلى جماعهنَّ إذا كنتم معتكفين في المساجد؛ لأن هذا يفسد الاعتكاف، وهو الإقامة في المسجد مدة معلومة بنيتة التقرب إلى الله تعالى.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتخذ مكاناً له يعتكف فيه من المسجد، فعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ. «أخرجه مسلم (١١٧١)».

ولقد داوم النبي صلى الله عليه وسلم على الاعتكاف في كل سنة، حتى توفاه الله جل وعلا.

فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنهما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» «أخرجه البخاري (٢٠٢٦)».

ويبين هذا الحديث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَلَّ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ يَعْتَكِفُ كُلَّ رَمَضَانَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْهُ وَلَمْ يَنْقَطِعْ عَنْهُ «حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ»، أي: ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ مِثْلَ اعْتِكَافِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَكِفُونَ فِي بِيوتِهِمْ، وَهُوَ مَا يُقَالُ عَلَيْهِ مَسْجِدُ بَيْتِهَا، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَّخِذُهُ فِي بَيْتِهَا مُصَلًى.

وفي الحديث دليل على جواز اعتكاف النساء بالضوابط الشرعية.

ولم يعتكف النبي صلى الله عليه وسلم في أحد السنوات، فقضاها في العام الذي بعده، فعن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ لَيْلَةً» «الألباني، صحيح أبي داود/ ٢٤٦٣».

وقوله: «فلم يعتكف عاماً»؛ لأنه سافر في ذلك العام فلم يعتكف، «فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين ليلة»، أي: تعويضاً للعشر التي لم يعتكف فيها في العام الذي قبله، كما ورد ذلك في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا» «شعيب الأرنؤوط، صحيح ابن حبان (٣٦٦٣)، وإسناده صحيح على شرط مسلم».

وفي هذا الحديث إشارة إلى حرص النبي ﷺ على الاعتكاف في رمضان.

ويفهم من الحديث أَنَّ النَّوَافِلَ الْمُعْتَادَةَ تُقْضَى إِذَا فَاتَتْ كَمَا تُقْضَى الْفَرَائِضُ.



وَتَرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِعْتِكَافَ مَرَّةً فَقَضَاهُ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ، فَعِنَ عَائِشَةُ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ دَخَلَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمَرَ فَضْرِبَ لَهُ حِجَابًا، وَأَمَرَتْ حَفْصَةُ فَضْرِبَ لَهَا حِجَابًا فَلَمَّا رَأَتْ زَيْنَبُ حِجَابَهَا أَمَرَتْ فَضْرِبَ لَهَا حِجَابًا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْبِرُّ تُرَدُّنَ؟ فَلَمْ يَعْتَكِفَ فِي رَمَضَانَ وَعَاتَكِفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ» (الألباني، صحيح النسائي / ٧٠٨).

ويشير الحديث إلى بيان ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الاجتهاد في العبادة وتدارك ما فاتته من الخير والأعمال؛ لأنه عليه الصلاة والسلام كان إذا عمِلَ عملاً أثبتته.

وأجمع العلماء على مشروعية الاعتكاف، ونقل الفقهاء هذا الإجماع دون منازع أو مخالف.

شروط الاعتكاف:

إنّ للاعتكاف شروطاً لا بدّ من تحققها ليصحّ اعتكاف المعتكف، وهي:

1- أن يكون المعتكف مسلماً عاقلاً ومميّزاً، فلا يصح ولا يقبل الاعتكاف من الكافر، ولا المجنون، ولا الصبي غير المميز، ويصح الاعتكاف من الصبي المميز وغير البالغ، والمرأة يشترط لها الاعتكاف كما يشترط للرجل لكن بشرط ألا يترتب على اعتكافها مفسدة أو فتنة، فإن تترتب على ذلك مفسدة أو فتنة كضياع أولادها في بيتها أو أن تهدر حق زوجها فليس لها أن تعتكف.

ولقد كان بعض أمهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن يعتكفن مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، وبعد وفاته كذلك، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنهما قالت: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» (أخرجه البخاري (٢٠٢٦)).

ويستحب للمرأة أن تستتر بحاجز إذا اعتكفت في المسجد، لأن أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أردن الاعتكاف أمرن بأبنيتهن، فضربن في المسجد، ولأن المسجد يحضره الرجال لصلاة الجمعة والجماعات، وخير للرجال وللنساء ألا يرى أحدهما الآخر.



2- أن يكون مكان الاعتكاف هو المسجد لا غيره، ولقد ورد ذكر الاعتكاف في المساجد صريحاً في كتاب ربنا جل وعلا

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (187)﴾ [البقرة: 187].

بمعنى: ولا تجمعوا نساءكم أو تتعاطوا ما يفضي إلى جماعهنَّ إذا كنتم معتكفين في المساجد؛ لأن هذا يفسد الاعتكاف (وهو الإقامة في المسجد مدة معلومة بنية التقرب إلى الله تعالى).

ودلت الأحاديث الصحيحة الصريحة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في المسجد، ولم ينقل ولم يثبت أنّ النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف في غير المسجد، فدلّ هذا على عدم صحة الاعتكاف في غير المساجد.

3- أن يكون الاعتكاف في مسجد تقام فيه صلاة الجماعة، لكونها واجبة عليه، ولئلا يتكرر خروجه من معتكفه للصلوات المفروضة، لكونه ينافي مقصود وغاية الاعتكاف وهو المكث في المسجد.

والأولى والأفضل أن يعتكف المعتكف في مسجد جامع تقام فيه صلاة الجمعة، لئلا يخرج من معتكفه لأدائها، وإن خرج لصلاة الجمعة فلا يؤثر ذلك على صحة اعتكافه.

ولا يشترط في حق المرأة أن تعتكف في مسجد تقام فيه الجماعة، فيصح اعتكافها في كلِّ مسجد، لعدم وجوب صلاة الجماعة في حقها.

4- النية، لكونها شرطاً لصحة سائر العبادات، فيمكث المعتكف في معتكفه في المسجد قربةً وتعبداً لله جل وعلا، ويخلص النية لله جل وعلا في اعتكافه، فالأعمال بمقاصدها، لحديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» «أخرجه البخاري (٦٦٨٩)».

5- الطهارة من الحدث الأكبر، إذ يشترط لصحة الاعتكاف الطهارة من الحدث الأكبر، لعدم جواز مكث الجنب، ولا الحائض والنفساء في المسجد.



ولا يشترط الصوم لصحة الاعتكاف في المسجد، وخاصة في غير شهر رمضان المبارك، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام، ومن المعلوم أنه لا صوم في الليل، فعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما: « أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَدَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: أَوْفِ بِنَدْرِكَ. » «أخرجه البخاري (٦٦٩٧)».

وفي هذا الحديث دليل على صحة الاعتكاف ليلاً من غير صوم، لكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط ذلك على عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، ومن المعلوم كذلك أن الصوم والاعتكاف عبادتان منفصلتان عن بعضهما، ولا يشترط لأحدهما وجود الأخرى لكي يصح وقوعها.

ولكن إن رافق الاعتكاف صيام فهو أفضل، وإلا إن اعتكف المعتكف وهو مفطر صحّ اعتكافه.

زمن الاعتكاف:

لقد اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم العشرة الأولى، ثم الأواسط، ثم قيل له: إنها -أي ليلة القدر- في العشر الأواخر من رمضان، ثم استقرّ به الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل، ولا شك ولا خلاف في أن أفضل الاعتكاف هو في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان تحريماً لليلة القدر.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي قُبَّةِ تَرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَفَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَدَنَوْا مِنْهُ، فَقَالَ: إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاغْتَكِفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: وَإِنِّي أُرَيْتُهَا لَيْلَةً وَتَرْتِ، وَإِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ فَأَصْبَحُ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ، فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجَبِينُهُ وَرَوْتُهُ أَنْفَهُ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ. «أخرجه البخاري (٨١٣)، ومسلم (١١٦٧)».



ويشير الحديث إلى أن رؤيا النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد تحققت، بأن سجد في ماءٍ وطينٍ، وظهر أثر الطَّيْنِ على جبهة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْنَبَتِهِ، أي: أنفه، ورؤيا الأنبياءِ حقٌّ، وكان ذلك صبيحةً عشرينَ، أي: ليلةَ الحادي والعشرين.

وفي الحديث إشارة إلى حرص النبي صلى الله عليه وسلم، وصحابته رضي الله تعالى عنهم على التزود من الخيرات والطاعات والعبادات، واستثمار أسمى وأفضل الأوقات للتقرب إلى ربِّ البريات سبحانه وتعالى.

وَيَشْرَعُ الِاعْتِكَافَ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وهو مذهب جمهور العلماء أنه في كل وقت مسنون في شهر رمضان وفي غيره، إلا قولاً لبعض المالكية أنه مسنون في رمضان وجائز في غيره،

والقول الراجح هو أنه مشروع في رمضان وغيره، وأفضله في رمضان وأكده في العشر الأواخر من رمضان، ولا شك أن أوقات الاعتكاف تتفاضل بحسب الزمان والمكان، وأفضل هذه الأوقات هو الاعتكاف في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فيها، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» «أخرجه البخاري (٢٠٢٦)».

أفضل الأمكنة للاعتكاف:

إن أفضل المساجد في الاعتكاف المسجد الحرام، ثم المسجد النبوي، ثم المسجد الأقصى، فهذه أفضل المساجد بالترتيب، ثم المساجد الأخرى الأفضل منها فالأفضل.

قال ابن عثيمين: «الاعتكاف في المسجد الحرام أفضل من الاعتكاف في المساجد الأخرى ويليه الاعتكاف في المسجد النبوي، ويليه الاعتكاف في المسجد الأقصى، ثم المساجد الأخرى الأفضل منها فالأفضل، ولكن هنا المسألة ينبغي أن نتفطن لها، وهي أن مراعاة ذات العبادة أولى من مراعاة زمانها ومكانها، أي ما عاد للعبادة من الفضائل أولى بمراعاة مما عاد إلى مكانها أو زمانها، يعني أن الإنسان إذا كان اعتكافه في مسجد آخر غير المساجد الثلاثة أكمل وأشد خشوعاً لله عز وجل وأكثره في العبادة كان اعتكافه في هذه المساجد أفضل، يعني هذا الفضل



يعود إلى ذات العبادة، ودليل هذا من السنة وكلام أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا صلاةَ بِمَحْضَرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدْفِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» «أخرجه مسلم (٥٦٠)».

ومقتضى هذا الحديث أن يؤخر الصلاة عن أول وقتها؛ حتى يقضي حاجته من مأكول، أو تخلى، وهذا يستلزم تأخير الصلاة عن أول وقتها، مع أن الصلاة في أول وقتها أفضل؛ لكن النبي صلى الله عليه وسلم ألقى مراعاة الزمن هنا من أجل إكمال العبادة ذاتها، ويرى أهل العلم أن رمل الطائف في طواف القدوم أولى من دنوه من الكعبة، وعللوا ذلك بأن الرمل فضيلة تتعلق بذات العبادة، والدنو من البيت فضيلة تتعلق بمكانها، ومراعاة ما يتعلق بذات العبادة أولى من مراعاة ما يتعلق بمكانها، وهذه نقطة ينبغي للإنسان ولا سيما طالب العلم أن يلاحظها، وهي المحافظة على فضيلة ذات العبادة أكثر من المحافظة على مكانها وزمانها» «فتاوى ابن عثيمين، الاعتكاف والصيام (233)».

وقت الاعتكاف:

يبدأ وقت الاعتكاف لمن أراد أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، من ليلة إحدى وعشرين لا من فجر إحدى وعشرين، وهو ما عليه جمهور أهل العلم.

واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي فُجَّةٍ تُرَكِّيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَدَنَوْا مِنْهُ، فَقَالَ: إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاغْتَكِفَ النَّاسُ مَعَهُ» «أخرجه البخاري (٨١٣)، ومسلم (١١٦٧)».

وذهب بعض العلماء أن ابتداء الاعتكاف من فجر وصبيحة اليوم الحادي والعشرين.

فيصلي المعتكف الفجر من صبيحة اليوم الحادي والعشرين في المسجد ثم يدخل في اعتكافه.

واستدلوا بحديث عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ وَإِنَّهُ أَمَرَ بِجَبَائِهِ فَضُرِبَ» «أخرجه البخاري (٢٠٣٣)، ومسلم (١١٧٢)».



فكان النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصْنَعُ لَهُ «خَبَاءَهُ» وَهُوَ خِيْمَةٌ صَغِيرَةٌ مِنْ صُوفٍ، فَكَانَ يَصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهَا.

وينتهي الاعتكاف بغروب شمس آخر يوم من أيام شهر رمضان المبارك، وهي ليلة عيد الفطر.

مدة الاعتكاف:

لقد اختلف الفقهاء في تحديد أقل مدة للاعتكاف، والصحيح الراجح أنه لا حدّ لأقله، ويصح الاعتكاف مدة من الزمن قلت أو كثرت، ولكنّ الأولى والأفضل ألا تقلّ مدة الاعتكاف عن يوم واحد أو ليلة واحدة، والأفضل الجمع بينهما، فيعتكف يومًا وليلة.

لكونه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم في خبر أو أثر، أنهم اعتكفوا فيما دون ذلك.

ويستحب للمعتكف أن يتفرغ للطاعة والعبادة، ويكثر من صلاة الليل، والاستغفار والتسبيح، والإكثار من أنواع العبادات والطاعات والقربات، وعليه بالتوبة والرجوع إلى الله جل وعلا، فالاعتكاف عبادة يخلو فيها العبد بخالقه ومولاه سبحانه وتعالى، وينقطع عن الدنيا وملذاتها، ويكون قريبًا من الله جل وعلا، يرجو رحمته ومغفرته وعتقه من النار، ويخاف عقابه وعذابه، والعياذ بالله تعالى.

ويستحب للمعتكف أن يمكث في معتكفه ولا يخرج منه إلا لضرورة أو حاجة، ويباح له أن يكلم الناس الذين في المسجد، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف في قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا قِطْعَةٌ حَصِيرٍ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَخَاها فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ» «أخرجه مسلم (١١٦٧)».

ويشير هذا الحديث إلى اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم في معتكفه خيمة تركية على بابها حصير يسدّها؛ حتّى لا ينظر إليه أحدٌ، قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «فأخذ النبي ﷺ الحصير بيده فخاها في ناحية القبة»،



أي: أبعدها عن الباب، ووَضَعَهَا فِي جَانِبٍ مِنَ الْخِيْمَةِ، «ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ»، أي: أَظْهَرَ رَأْسَهُ فَقَطَّ مِنْ الْخِيْمَةِ، فَكَلَّمَ النَّاسَ الَّذِينَ فِي الْمَسْجِدِ.

وَيُباح للمعتكف الخروج من المسجد لحاجة، كإحضار الطعام والشراب، وخاصة إذا لم يجد من يخدمه، وكذلك يباح له الخروج للوضوء، والاعتسال، وبنبغي له أن يتعد عما لا ينفع من الحديث، لكونه ينافي مقصود الاعتكاف وما شرع من أجله، ويباح له التحدث مع غيره فيما يفيد وينفع، وخاصة مع أهله، فلقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحدث مع زوجاته وهو معتكف في المسجد، لحديث صفيية أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أُزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَاثْقَلْتُ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّمَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُمَيٍّ فَقَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَوْ قَالَ: شَيْئًا» «أخرجه البخاري (٣٢٨١)».

ولقد قسم الفقهاء خروج المعتكف من المسجد إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: جائز، وهو الخروج لأمر لا بد منه شرعًا، أو طبعًا، كالخروج لصلاة الجمعة، والأكل، والشرب إن لم يكن له من يأتيه بهما، والخروج للوضوء، والغسل الواجبين، ولقضاء حاجة البول والغائط.

القسم الثاني: الخروج لطاعة لا تجب عليه كعيادة المريض، وشهود الجنائز، فإن اشترطه في ابتداء اعتكافه جاز، وإلا فلا.

القسم الثالث: الخروج لأمر ينافي الاعتكاف كالخروج للبيع والشراء، وجماع أهله ونحو ذلك فهذا لا يجوز لا بشرط، ولا بغير شرط.

«مجموع الفتاوى، لابن عثيمين، كتاب الصيام (157/20)».

مبطلات الاعتكاف:

يبتل الاعتكاف ويفسد بعدة أعمال وتصرفات، وهي:



- 1- الجماع، فلا يجوز للمرأة أن يأتيها زوجها وهي في الاعتكاف، وكذلك المعتكف ليس له أن يأتي زوجته وهو معتكف، ولو كان ذلك ليلاً، أو كان خارج المسجد، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (187)﴾ [البقرة: 187] ويلحق بحكم الجماع، الإنزال بشهوة من غير جماع، كالاستمناء، ومباشرة الزوجة في غير الفرج.
- 2- الحيض والنفاس، إذ يشترط لصحة الاعتكاف الطهارة من الحدث الأكبر، ولعدم جواز مكث الجنب، ولا الحائض والنفساء في المسجد.
- 3- الخروج من المسجد، لغير حاجة عمداً وقصدًا، لكونه يخالف مقصود الاعتكاف وهو المكث في المسجد، لحديث عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِلْحَاجَةِ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا» «أخرجه البخاري (٢٠٢٩)».
- 4- ذهاب العقل، بالجنون والسكر، لخروج المجنون والسكران عن كونهما من أهل العبادة، ولكون الاعتكاف يفسد بالجنون والسكر.
- 5- الردة، فمن ارتد وهو معتكف -والعياذ بالله تعالى-، بطل اعتكافه، لمنافاتها للعبادة، ولقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

الحكمة من مشروعية الاعتكاف:

لقد شرع الاعتكاف لحكم وغايات كثيرة، ومنها:

- 1) شرع للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى بالتفرغ لعبادته وذكره وتسبيحه واستغفاره وقراءة القرآن.
- 2) الاعتكاف سبيل لتركية النفس وتنقية القلب.
- 3) عكوف القلب على طاعة الله تعالى.
- 4) جمع القلب عليه، ووقف النفس له.
- 5) الخلو به سبحانه وتعالى.
- 6) الانقطاع عن الاشتغال بالخلق، وتفرغ القلب من أمور الدنيا، والاشتغال به وحده سبحانه.



(7) صفاء القلب بمراقبة الربّ والإقبال والانقطاع إلى العبادة في أوقات الفراغ، متجردًا لها، والله تعالى، من شواغل الدنيا وأعمالها.

خامسًا: إحياء ليلة القدر:

فإنّ من أعظم الأعمال التي ينبغي المحافظة والحرص عليها في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك إحياء ليلة القدر، وهي ليلة من ليالي العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، وإنّ مما يدلّ على قدر وعظم تلك الليلة ومكانتها أنه سمّيت سورة في القرآن الكريم بسورة القدر، والتي فيها إخبار عن هذه الليلة المباركة والتي هي من أفضل وأعظم الليالي عند الله تبارك وتعالى، لما امتازت به تلك الليلة من مميزات وخصائص ليست في غيرها من الليالي، حيث اختارها ربنا تبارك وتعالى من دون الليالي ليُنزل فيها كتابه وهو القرآن الكريم الذي هو خير ما أنزل على البشرية جمعاء، وهي ليلة مباركة من خير الليالي، وهي خير من ألف شهر عبادة وأعمال صالحات، فمن حُرّم خيرها فقد حرم، والموفق من وُقِّق لقيامها، والقيام بواجبها وحققها.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (2) لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (3) تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ (4) سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ (5) ﴾ [القدر: 1-5].

وإنّ من المقرر المعلوم أنّ ليلة القدر المباركة فضائل وأحكامًا كثيرة، حيث لها عظيم الفضل، وجيليل القدر،

ونظرًا لأهمية ليلة القدر ومكانتها ومنزلتها، نورد ما يتعلّق بها من فضائل وأحكام، وإنّ من هذه الفضائل والأحكام والمسائل المتعلقة بليلة القدر المباركة:

أولًا: لقد سُمّيت ليلة القدر بهذا الاسم، لعظيم قدرها وشرفها وفضلها في ذاتها، وأنّ فعل الطاعات فيها له قدر ومكانة ومنزلة، ولأنّ الله تبارك وتعالى أنزل فيها كتابًا ذا قدر على رسول ذي قدر، واختصّ بها أمة ذات قدر على باقي الأمم. والله جلّ وعلا يقدر في ليلة القدر ما شاء من أمره إلى السنة القابلة، كما قال الله تعالى: (فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ) (الدخان: ٤).



ثانيًا: أنّ ليلة القدر ليلة أنزل الله تعالى فيها القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ** ﴾ (القدر: ١).

قال الطبري: أي: إنا أنزلنا هذا القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، وهي ليلة الحُكم التي يقضي الله تعالى فيها قضاء السنة؛ وهو مصدر من قولهم: قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ هذا الأمر، فهو يَقْدُرُ قَدْرًا.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله تعالى عنه وَعَيْرُهُ: أَنْزَلَ اللهُ الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ مُفَصَّلًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثالثًا: إنّ ليلة القدر ليلة مباركة كما وصفها ربنا جلّ وعلا في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ** ﴾ (الدخان: ٣)، أي: إنا أنزلناه في ليلة القدر المباركة الكثيرة الخيرات.

قال الطبري: أقسم جلّ ثناؤه بهذا الكتاب، أنه أنزله في ليلة مباركة.

وعن قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ** ﴾ أي: ليلة القدر، ونزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، ونزلت التوراة لست ليال مضت من رمضان، ونزل الزبور لست عشرة مضت من رمضان، ونزل الإنجيل لثمان عشرة مضت من رمضان، ونزل الفرقان لأربع وعشرين مضت من رمضان.

رابعًا: إنّ ليلة القدر المباركة ليلة يُقَدَّرُ فيها ما يكون في العام من الآجال والأرزاق والمقادير القدرية، التي لا تبدل ولا تغير. وهذا الأمر الحكيم أمر من عنده سبحانه وتعالى، فجميع ما يكون ويقدره الله تعالى وما يوحيه بأمره وإذنه وعلمه، لقوله تعالى: ﴿ **فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ** ﴾ (الدخان: ٤).

قال الطبري: حدثنا ربيعة بن كلثوم، قال: قال رجل للحسن وأنا أسمع: رأيت ليلة القدر، أفي كل رمضان هي؟ قال: نعم والله الذي لا إله إلا هو، إنها لفي كل رمضان، وإنها الليلة التي يُفْرَقُ فيها كل أمر حكيم، يقضي الله تعالى كلّ أجل وخلق ورزق إلى مثلها.

وقال السعدي: فيها يُقْضَى ويُفْصَلُ من اللوح المحفوظ إلى الكتبة من الملائكة كلُّ أمر محكم من الآجال والأرزاق في تلك السنة، وغير ذلك مما يكون فيها إلى آخرها، لا يبدل ولا يغير. هذا الأمر الحكيم أمر من عندنا، فجميع ما يكون ويقدره الله تعالى وما يوحيه بأمره وإذنه وعلمه.



خامساً: إنّ العبادة فضّلت في ليلة القدر على غيرها من الليالي، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: ٣). أي: ليلة القدر ليلة مباركة، العمل الصالح فيها خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة قدر. وهذا من فضل الله تعالى وكرمه وواسع عطائه على هذه الأمة المحمدية.

وألف شهر تعدل: ما يقارب (ثلاثاً وثمانين سنة وأربعة أشهر)، قال الإمام القرطبي: وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَيَّ الْعَمَلِ فِيهَا حَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لَا تَكُونُ فِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

ومن المعلوم أنّ فضل الزمان ومكانته يكون بكثرة ما يقع فيه من أعمال فاضلة، كليلة القدر وغيرها من الأزمان المباركة الفاضلة.

قال الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: (لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ) أي: بَيَّنَّ فَضْلَهَا وَعِظَمَهَا. وَفَضِيلَةُ الزَّمَانِ إِذَا تَكُونُ بِكَثْرَةِ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ. وَفِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ يُقَسَّمُ الْحَبِيرُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَا يُوجَدُ مِثْلُهُ فِي أَلْفِ شَهْرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

سادساً: إنّ الملائكة تنزل في ليلة القدر إلى الأرض بالخير والبركة والرحمة والمغفرة، لقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ (القدر: ٤). أي: تهبط الملائكة من كلّ سماء، وينزلون إلى الأرض ويؤمنون على دعاء من يدعو.

قال الإمام القرطبي: ﴿تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ﴾ أي: تَهْبِطُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ، وَمِنْ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَمَسْكَنُ جِبْرِيلَ عَلَى وَسَطِهَا. فَيَنْزِلُونَ إِلَى الْأَرْضِ وَيُؤْمِنُونَ عَلَى دُعَاءِ النَّاسِ، إِلَى وَقْتِ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ. (وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ) أي: جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقوله تعالى: (مِنْ كُلِّ أَمْرٍ)، أي: يُقْضَى فِيهَا وَيُقَدَّرُ مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ إِلَى مِثْلِهَا.

قال الإمام الطبري في تفسير قوله تعالى: (مِنْ كُلِّ أَمْرٍ): أي: أَمْرٌ بِكُلِّ أَمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَضَاهُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى قَابِلٍ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] أي: بِأَمْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.



وقال الإمام الطبري عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ قال: يُقضى فيها ما يكون في السنة إلى مثلها.

سابعاً: إنّ ليلة القدر ليلة سليمة وخالية من الشرّ والأذى، وتكثر فيها العبادة والطاعة وأعمال الخير والبرّ، وتكثر فيها السلامة من العذاب ولا يخلص الشيطان فيها إلى ما كان يخلص في غيرها فهي سلام كلّها، قال الله تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ (القدر: ٥).

قال الإمام الطبري: أي: سلام ليلة القدر من الشرّ كله من أولها إلى طلوع الفجر من ليلتها.

وَقَالَ قَتَادَةُ وَابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَلَامٌ هِيَ﴾ يَعْنِي: هِيَ خَيْرٌ كُلِّهَا، لَيْسَ فِيهَا شَرٌّ إِلَىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: هُوَ تَسْلِيمُ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عَلَىٰ أَهْلِ الْمَسَاجِدِ مِنْ حَيْثُ تَغَيَّبَ الشَّمْسُ إِلَىٰ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: الْمَلَائِكَةُ يَنْزِلُونَ فِيهِ كُلَّمَا لَقُوا مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً سَلَّمُوا عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

وقال السعدي: [سَلَامٌ هِيَ] أي: سالمة من كلّ آفة وشر، وذلك لكثرة خيرها، ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ أي: مبتدأها من غروب الشمس ومنتهاها طلوع الفجر.

وَقَالَ الضَّحَّاكُ: لَا يُقَدَّرُ اللَّهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَلَا يُقْضَىٰ إِلَّا السَّلَامَةُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَعْنِي أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ [سَالِمَةٌ] لَا يَسْتَطِيعُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا سُوءًا وَلَا أَنْ يُخْدِثَ فِيهَا أَدَىٰ.

ثامناً: إنّ قيام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، سبب لمغفرة الذنوب، حيث أخبر نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم أنّ من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، يُعْفَر له ما تقدّم من ذنوبه، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» «أخرجه البخاري (١٩٠١)، ومسلم (٧٦٠)».

وفي رواية، «مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.» «أخرجه البخاري (٣٥)، ومسلم (٧٦٠)».



وفي هذا الحديث المبارك يُخبرنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أنّ من الأسباب الموجبة لمغفرة الذنوب قيام ليلة القدر المباركة، والتي هي خير من ألف شهر، وأنّ من أقام هذه الليلة المباركة وأحياها بالصلاة والركوع والسجود، والذكر والدعاء، وتلاوة القرآن الكريم وتدارسه،

وغير ذلك من وجوه الخير المتنوعة، إيماناً واحتساباً لله تبارك وتعالى عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه.

وفي هذا الحديث دلالة على منزلة ليلة القدر المباركة.

ومكانتها وفضل قيامها، وكذلك بشارة عظيمة من النبي ﷺ لِمَنْ وُقِّقَ لإحياء ليلة القدر المباركة، بمغفرة ذنبه، وعلو منزلته وقدره عند ربّه جلّ وعلا.

ومعنى «إيماناً واحتساباً»، أي: تصديقاً بفضل هذه الليلة المباركة، وفضل ومنزلة العمل والاجتهاد فيها، وابتغاءً لوجه الله تبارك وتعالى في عبادته وطاعته، محتسباً لجزيل الأجر والثواب المترتب على قيام ليلة القدر، وهذه من صفات أهل الإيمان بالله جل وعلا المخلصين الصادقين.

قال الإمام البغوي: قوله: "احتساباً" أي: طلباً لوجه الله تعالى وثوابه».

وقال المباركفوري: (قال الخطابي: "احتساباً": أي نية وعزيمة..» «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المباركفوري، (6/404)».

وعن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: «العمل في ليلة القدر والصدقة والصلاة والزكاة أفضل من ألف شهر». «الدر المنثور، السيوطي، (6/370)».

تاسعاً: ما يُشرع من أعمال في ليلة القدر:

إنّ إحياء ليلة القدر يكون بالصلاة والتهجّد والقيام، وتلاوة القرآن، والذكر، والاستغفار، والاعتكاف، والدعاء من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، لذا تُشرع عدة أعمال جليّة في ليلة القدر المباركة، ومنها:

1- القيام: حيث يُشرع في هذه الليلة المباركة قيام ليلاً بالصلاة، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قامَ ليلةَ القدرِ، إيماناً واحتساباً، عُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه».

«أخرجه البخاري (1901)، ومسلم (760)».



2- الاعتكاف: يُشرع في ليلة القدر الاعتكاف؛ فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر؛ التماسا ليلية القدر. ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ عَتَكَفَ مَعِيَ، فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ...». «أخرجه البخاري (٢٠٢٧)».

3- الاجتهاد في العبادات: فلقد كان النبي ﷺ يَجْتَهِدُ جِدًّا فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي قِيَامِ لَيْلِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ، وَخَاصَّةً فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُهُ فِي غَيْرِهِ، فَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)».

وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كان إذا دخل العشرُ شدَّ مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله». «أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)». ومعنى «شدَّ مئزره»، وهو ما يُلبَسُ مِنَ الثِّيَابِ أَسْفَلَ الْبَدَنِ. هو كناية عن الاجتهاد في العبادات والطاعات، وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء، وربما يشمل الأمرين معًا؛ فإنه يُقَالُ: شَدَدْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِئْزِرِي، بِمَعْنَى: تَشَمَّرْتُ لَهُ وَتَفَرَّغْتُ.

ومعنى «وأحيا ليله»، أي: بِالسَّهْرِ لِلْعِبَادَةِ، وَالصَّلَاةِ وَالطَّاعَةِ. «وأيقظ أهله»؛ لِيُصَلُّوا مِنَ اللَّيْلِ، وَهَذَا مِنْ تَشْجِيعِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ عَلَى آدَاءِ النَّوَافِلِ وَالْعِبَادَاتِ، وَتَحْصِيلِ فَضْلٍ وَخَيْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامِ الْمُبَارَكَاتِ.

4- الدعاء: تُشْرَعُ كَثْرَةُ دَعَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، بِقَوْلِ: (اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي)، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قَوْلِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي...». «أخرجه الترمذي (٣٥١٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٧١٢)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، وأحمد (٢٥٣٨٤) باختلاف يسير، والألباني في، تخريج مشكاة المصابيح (٢٠٣٧) بإسناد صحيح».

قال الإمام ابن قدامة: «ويستحب أن يجتهد فيها في الدعاء ويدعو فيها بما روي عن عائشة أنها قالت يا رسول الله إن وافقتها بم أدعو قال قولي: «اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني».



وقال ابن كثير: «والمستحب الإكثار من الدعاء في جميع الأوقات، وفي شهر رمضان أكثر، وفي العشر الأخير منه، ثم في أوتاره أكثر. والمستحب أن يكثر من هذا الدعاء: "اللهم، إنك عفوٌ تحب العفو، فاعف عني...».

5- العمل الصالح: إن الأعمال الصالحة في ليلة القدر المباركة هي خيرٌ من العمل الصالح في ألف شهر ليس فيها تلك الليلة، وأنها فضّلت العبادة فيها على غيرها من الليالي، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: ٣). قال الإمام القرطبي: وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَيِّ الْعَمَلِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لَا تَكُونُ فِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

وإنّ من المقرر المعلوم أنّ فضل الزمان ومكانته يكون بكثرة ما يقع فيه من أعمال فاضلة، كليلة القدر وغيرها من الأزمان المباركة الفاضلة.

قال الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: (لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ) أي: بَيْنَ فَضْلِهَا وَعِظَمِهَا. وَفَضِيلَةُ الزَّمَانِ إِذَا تَكُونُ بِكَثْرَةِ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ. وَبَيْنَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ يُقَسَّمُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَا يُوجَدُ مِثْلُهُ فِي أَلْفِ شَهْرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

لذلك لا ينبغي للعبد أن يزهد ويغفل عن إحياء تلك الليلة المباركة، لئلا يُجرم خيرها وثوابها، ففي الحديث عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ هذا الشهر قد حضركم، وفيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهرٍ، من حرمها فقد حرم الخير كلّهُ، ولا يُجرّم خيرها إلا محرومٌ» «صحيح الجامع، الألباني (٢٢٤٧)».

وإنّ أدنى وأقلّ ما ينبغي للمسلم أن يحرص عليه في تلك الليلة: أن يصلي العشاء والفجر مع جماعة المسلمين، ليكتب له أجر قيام ليلةٍ، ففي الحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صَلَّى العشاءَ في جماعةٍ، كان كقيامِ نصفِ الليلِ، ومن صَلَّى العشاءَ والفجرَ في جماعةٍ كان كقيامِ ليلةٍ» «أخرجه مسلم (٦٥٦)».

ومعنى قوله: «كان كقيام ليلةٍ»، أي: له أجرٌ قيام ليلةٍ، ومن الثابت في كثيرٍ من الأحاديث أنّ أجرَ قيام الليل كبيرٌ عند الله عزَّ وجلَّ.



وحاصل المعنى: فكأنما قام نصف ليلة أو ليلة لم يُصلِّ فيها العشاء والصُّبح في جماعة؛ إذ لو صَلَّى ذلك في جماعة لحصل له فضلها، وفضل القيام زائد عليه.

عاشراً: لقد تواترت الأحاديث في أنّ ليلة القدر المباركة في شهر رمضان المبارك، في العشر الأواخر منه، وخصوصاً في أوتارها. ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: «اعتكف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطَلَّبُ أَمَامَكَ، فَاعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطَلَّبُ أَمَامَكَ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسِّيْتُهَا، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي وَتْرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ...». «أخرجه البخاري (٨١٣)».

-وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها: «أن رسول الله ﷺ، قال: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ، مِنْ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ..» «أخرجه البخاري (٢٠١٧)».

-وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ: وَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ» «أخرجه مسلم (١١٦٧)».

-وفي الحديث عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، وَفِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، وَفِي خَامِسَةٍ تَبْقَى» «أخرجه البخاري (٢٠٢١)».

-وفي الحديث كذلك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «رَأَى رَجُلًا أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَاطْلُبُوهَا فِي الْوَتْرِ مِنْهَا..» «أخرجه مسلم (١١٦٥)».

الحادي عشر: إنّ ليلة القدر المباركة ليلة باقية وموجودة في كلّ سنة إلى قيام الساعة، وهذا محلّ إجماع لدى أهل العلم، ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتحريها والتماسها في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها: «أن رسول الله ﷺ، قال: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ، مِنْ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ..» «أخرجه البخاري (٢٠١٧)».



ولهذا كان النبي ﷺ يعتكف، ويكثر من التعبد في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، رجاء ليلة القدر. ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي فُيْضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا...». «أخرجه البخاري (٢٠٤٤)».

وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)».

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: «أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ عَلَى وَجُودِهَا وَدَوَامِهَا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ». «شرح النووي على مسلم (32/4)».

الثاني عشر: إنّ ليلة القدر المباركة هي أفضل ليالي السنة على الإطلاق، لذلك يُستحب أن يكون اجتهادُ العباد في يومها كاجتهادهم في ليلتها. فلقد كان النبي ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَيَّامِ وَالليالي، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)».

وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقِظَ أَهْلَهُ». «أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)».

الثالث عشر: إنّ الأقرب إلى الأدلة، وهو ما ذهب إليه أكثر أهل العلم، أنّ ليلة القدر متنقلة، وليست ثابتة في ليلة محدّدة من كل عام، بل مرّةً تكون ليلة إحدى وعشرين، ومرّةً تكون في ليلة ثلاث وعشرين، ومرّةً تكون في ليلة خمس وعشرين، ومرّةً تكون في ليلة سبع وعشرين، ومرّةً تكون في ليلة تسع وعشرين، فهي بهذا مجهولة لا معلومة، وأرجى الأقوال أنّها في ليلة سبع وعشرين.

ففي الحديث عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «التَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، وَفِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، وَفِي خَامِسَةٍ تَبْقَى» «أخرجه البخاري (٢٠٢١)».



وفي الحديث عن عبادة بن الصامت قال: «أخبرنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال: هي في شهر رمضان، فالتمسوها في العشر الأواخر، فإنها وتر: ليلة إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين، أو خمس وعشرين، أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، أو آخر ليلة من رمضان، من قامها احتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه...».

«أخرجه أحمد (٢٢٧٦٣) واللفظ له، والشاشي في «المسند» (١٢٨٩)، والخطيب في «الموضح» (٣٢٨/٢) باختلاف يسير، وشعيب الأرنؤوط، تخريج المسند (٢٢٧٦٣)، حسن دون قوله: «أو في آخر ليلة».

ولقد تحققت رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم بأن سجد في ماء وطين، وظهر أثر الطين على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ذلك صبيحة عشرين، وهي (ليلة الحادي والعشرين)، ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر، فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي، ويستقبل إحدى وعشرين رجوع إلى مسكنه، ورجع من كان يجاور معه،

وأنة أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها، فخطب الناس، فأمرهم ما شاء الله، ثم قال: كنت أجاور هذه العشر، ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر، فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه، وقد أريت هذه الليلة، ثم أنسيتها، فابتنعوها في العشر الأواخر، وابتنعوها في كل وتر، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين، فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت، فوكت المسجد في مصلى النبي ﷺ ليلة إحدى وعشرين، فبصرت عيني رسول الله ﷺ، ونظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طيناً وماء...» «أخرجه البخاري (٢٠١٨)».

- ولقد حدثت ليلة القدر المباركة في ليلة (ثلاث وعشرين)، ففي الحديث عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أريت ليلة القدر، ثم أنسيتها، وأراني صبحها أسجد في ماء وطين قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين، فصلى بنا رسول الله ﷺ، فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه. قال: وكان عبد الله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين...» «أخرجه مسلم (١١٦٨)»

- ولقد حدثت ليلة القدر المباركة كذلك في (ليلة سبع وعشرين)، حيث كان أبي بن كعب يحلف أنها في ليلة سبع وعشرين لعلامات رآها، ففي الحديث يروي التابعي زر بن حبیش قال: سمعت أبي بن كعب يقول: وقيل له إن عبد الله بن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر، فقال أبي: والله الذي لا إله إلا هو، إنها لفي



رَمَضَانَ، يَخْلِفُ مَا يَسْتَتْنِي، وَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيُضَاءً لَا شُعَاعَ لَهَا..» «أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٦٢)».

الرابع عشر: لقد تعددت أقوال وآراء أهل العلم في تحديد ليلة القدر المباركة، والصحيح والراجح والذي عليه العمل، أنه لا يقين في تحديد ليلة معينة بذاتها في ذلك، حتى أنّ الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى ذكر في كتابه «فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، (5 / 171)». (46) قولاً في هذه القضية، وبعضها يمكن رده إلى بعض. ولعل أرجحها وأقواها: أنها في الوتر من العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، وأنها تنتقل وليست ثابتة في كل عام، كما دلّت عليها الأحاديث الصحيحة الصريحة سابقة الذكر.

قال الإمام ابن حجر العسقلاني: «وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافاً كثيراً وتحصّل لنا من مذاهبهم في ذلك أكثر من أربعين قولاً، ومن الأقوال أنها في أوتار العشر الأخير، وهو أرجح الأقوال». «فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (5/171)».

ونورد هنا بعض أقوال العلماء في وقت ليلة القدر على ما يلي:

- القول الأوّل: الصّحيح المشهور لدى جمهور الفقهاء، وهم المالكيّة والشافعيّة والحنابلة، والأوزاعي وأبو ثور: أنّها في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، لكثرة الأحاديث التي وردت في التماسها في العشر الأواخر من رمضان، وتؤكد أنّها في الأوتار ومنحصرة فيها.

والأشهر والأظهر عند المالكيّة أنّها ليلة السّابع والعشرين.

وبهذا يقول الحنابلة، فقد صرح البهوتي بأنّ أرجحها ليلة سبع وعشرين نصّاً.

- القول الثّاني: قال ابن عابدين: ليلة القدر دائرة مع شهر رمضان، بمعنى أنّها توجد كلّما وجد، فهي مختصة به عند الإمام وصاحبيه، لكنّها عندهما في ليلةٍ معيّنةٍ منه، وعنده لا تتعيّن.

- وقال الطّحطاوي: ذهب الأكثر إلى أنّ ليلة القدر ليلة سبع وعشرين، وهو قول ابن عبّاسٍ وجماعةٍ من الصّحابة رضي الله تعالى عنهم، ونسبه العيني في شرح البخاريّ إلى الصّاحبين.



- وقال النووي: ومذهب الشافعي وجمهور أصحابنا أنها منحصرة في العشر الاواخر من رمضان... وكل ليالي العشر الاواخر محتملة لها لكن ليالي الوتر أرجاها وأرجى الوتر عند الشافعي ليلة الحادي والعشرين ومال الشافعي في موضع إلى ثلاثة وعشرين.

- وقال البندنجي الشافعي: مذهب الشافعي أن أرجاها عنده ليلة إحدى وعشرين، وقال في القديم: ليلة إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين فهما أرجى لياليها عنده وبعدهما ليلة سبع وعشرين هذا هو المشهور في المذهب أنها منحصرة في العشر الاواخر من رمضان وقال إمامان جليلان من أصحابنا وهما المزني وصاحبه أبو بكر محمد ابن اسحق بن خزيمة أنها منتقلة في ليالي العشر تنتقل في بعض السنين إلى ليلة وفي بعضها إلى غيرها جمعًا بين الأحاديث وهذا هو الظاهر المختار لتعارض الأحاديث الصحيحة في ذلك كما سنوضحه إن شاء الله تعالى ولا طريق إلى الجمع بين الاحاديث إلا بانتقالها. «شرح الصدر بذكر ليلة القدر، ولي الدين بن الحافظ الزين العراقي».

- وقال الإمام ابن حجر العسقلاني: (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) في هذه الترجمة إشارة إلى رجحان كون ليلة القدر منحصرة في رمضان ثم في العشر الأخير منه ثم في أوتاره لا في ليلة منه بعينها، وهذا هو الذي يدل عليه مجموع الأخبار الواردة فيها. وقد ورد لليلة القدر علامات أكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضي. «فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، (5/171)».

- وقال الإمام ابن تيمية: «ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان هكذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: [هي في العشر الأواخر من رمضان]. وتكون في الوتر منها. لكن الوتر يكون باعتبار الماضي فتطلب ليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين وليلة تسع وعشرين. ويكون باعتبار ما بقي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم [لتاسعة تبقى لسابعة تبقى لخامسة تبقى لثالثة تبقى]. فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالي الأشفعاء. وتكون الاثنتين والعشرين تاسعة تبقى وليلة أربع وعشرين سابعة تبقى. وهكذا فسره أبو سعيد الخدري في الحديث الصحيح. وهكذا أقام النبي صلى الله عليه وسلم في الشهر. وإن كان الشهر تسعًا وعشرين كان التاريخ بالباقي. كالتاريخ الماضي. وإذا كان الأمر هكذا فينبغي أن يتحررها المؤمن في العشر الأواخر جميعه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم [تحررها في العشر الأواخر] وتكون في السبع الأواخر أكثر. وأكثر ما تكون ليلة سبع وعشرين كما كان أبي بن كعب يحلف أنها ليلة سبع



وعشرين. فقيل له: بأي شيء علمت ذلك؟ فقال بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. [أخبرنا أنّ الشمس تطلع صبحه صبيحتها كالطشت لا شعاع لها].
«مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (285)».

-ويتأكد التماسها وطلبها في الليالي السبع الأخيرة من شهر رمضان المبارك، حيث أنّ رجالاً من أصحاب النبي ﷺ رأوا في المنام أنّ ليلة القدر تكون في آخر سبع ليالٍ من شهر رمضان المبارك، ففي الحديث عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أنّ رجالاً من أصحاب النبي ﷺ أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر، فقال رسول الله ﷺ: أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحرّجها فليتحّرها في السبع الأواخر» «أخرجه البخاري (٢٠١٥)، أخرجه مسلم (١١٦٥)». أي: فمن كان متحرّجها وطالبا لها، وقاصداً إيّاها بالصلاة والقرآن، والدعاء والاجتهاد بالعبادة؛ فليتمسكها في السبع الأواخر.

وقيل: أنّ السبع الأواخر تبدأ من ليلة ثلاث وعشرين إن كان الشهر (29) يوماً، ومن ليلة أربع وعشرين إن كان الشهر (30) يوماً.

وفي الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «رأيتُ على عهد النبي ﷺ كأنّ بيدي قطعة استبرق، فكأني لا أريد مكاناً من الجنة إلا طارت إليه، ورأيتُ كأنّ اثنين أتياني أرادا أن يذهبا بي إلى النار، فتلقاهما ملك، فقال: لم تُرعِ حلياً عنه، فقصتُ حفصة على النبي ﷺ إحدى رؤياي، فقال النبي ﷺ: نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله رضي الله عنه يصلي من الليل، وكانوا لا يزالون يقصون على النبي ﷺ الرؤيا أنّها في الليلة السابعة من العشر الأواخر، فقال النبي ﷺ: أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر، فمن كان متحرّجها فليتحّرها من العشر الأواخر..» «أخرجه البخاري (١١٥٦)».

ولا بدّ من التنبيه هنا إلى أمر مهم، وهو أنّ الاختلاف في الأقطار والبلدان واقع في بداية شهر رمضان المبارك من بلد لآخر، فالليالي الوترية في بعض البلدان، تكون زوجية في بلدان أخرى، فلذلك ينبغي التماس ليلة القدر المباركة في جميع ليالي العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في كلّ العشر الأواخر من شهر رمضان. ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كان رسول



الله ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)». وبهذا يكون العبد الموقق قد عمل على قيامها وادراكها، ونال من خيراتها وبركاتها.

الخامس عشر: لقد أخفى الشارع الحكيم وقت ليلة القدر المباركة، لئلا يتكل العباد على هذه الليلة، ويدعوا العمل والعبادة في سائر ليالي شهر رمضان المبارك، ولذلك كان النبي ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُهُ فِي غَيْرِهِ، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)». ولا شك أن الله تبارك وتعالى حكمة بالغة في إخفائها عن العباد، فلو تيقن وقتها لتراخت وضعفت العزائم طوال شهر رمضان المبارك، واكتفت بإحياء تلك الليلة دون غيرها، فكان إخفاؤها حافزًا للعباد لبذل الجهد والجد والعمل في الشهر كله، ومضاعفته في العشر الأواخر منه، وفي هذا خير كثير وفضل كبير، وبذلك يحصل الاجتهاد في ليالي الشهر كله، وخاصة في العشر الأواخر منها، حتى يدركها الإنسان.

السادس عشر: قد تُكشَفُ ليلة القدر المباركة لبعض الناس في المنام أو اليقظة، فيرى أنوارها، أو يرى من يقول له هذه ليلة القدر.

قال الإمام ابن تيمية: «وقد يكشفها الله تعالى لبعض الناس في المنام أو اليقظة، فيرى أنوارها، أو يرى من يقول له هذه ليلة القدر، وقد يفتح على قلبه من المشاهدة ما يتبين به الأمر». «مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (25/286284)».

وقال الإمام النووي: «فإنها تُرى وقد حققها من شاء الله تعالى من بني آدم كلّ سنة في رمضان، كما تظاهرت عليه هذه الأحاديث، وأخبار الصالحين بها، ورؤيتهم لها أكثر من أن تُحصَر، وأما قول القاضي عياض عن المهلب بن أبي صفرة: "لا يمكن رؤيتها حقيقة، فغلط فاحش، نَبهْتُ عليه، لئلا يُغْتَر به" «شرح النووي على مسلم، (77/1)».

وذكر بعض أهل العلم أنه يُستحب لمن رأى ليلة القدر كتمان ذلك، وألا يخبر بذلك أحدًا، لكونها كرامة، والكرامة ينبغي كتمانها بلا خلاف. فلقد نُقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني قوله: «أنّ من رأى ليلة القدر،



استُحبَّ له كتمان ذلك، وألا يخبر بذلك أحدًا، والحكمة في ذلك أنها كرامة، والكرامة ينبغي كتمانها بلا خلاف»
«فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، (4/275)».

السابع عشر: ما الأفضل ليلة القدر أم ليلة الإسراء؟

إنَّ ليلة القدر أفضل من ليلة الإسراء بالنسبة إلى الأمة، وأنَّ ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر في حقِّ النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «ليلة الإسراء أفضل في حقِّ النبي صلى الله عليه وسلم، وليلة القدر أفضل بالنسبة إلى الأمة، فحظ النبي صلى الله عليه وسلم من ليلة المعراج أكمل من حظِّه من ليلة القدر، وحظ الأمة من ليلة القدر أكمل من حظهم من ليلة المعراج، وإن كان لهم فيها أعظم حظًّا، لكنَّ الفضل والشرف والرتبة العليا إنما حصلت فيها لمن أسرى به صلى الله عليه وسلم». «مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (286/25)».

الثامن عشر: هل تُعتبر ليلة القدر ليلة خاصَّة لبعض الناس، أم أنها ليلة عامة لجميع من يطلبها، ويتنَّغي خيرها وأجرها؟:

إنَّ ليلة القدر ليلة عامة لجميع من يطلبها، ويتنَّغي خيرها وأجرها، وما عند الله تبارك وتعالى فيها، وهي ليلة عبادة وطاعة، وصلاة، وتلاوة، وذكر ودعاء وصدقة وصلة وعمل للصالحات، وفعل للخيرات، فغن جووير، أن الضحاك، قيل له: «أرأيت النفساء والحائض والنائم والمسافر؟ هل لهم في ليلة القدر نصيب؟ قال: نعم؛ كلٌّ من تقبل الله عمله، سيعطيه نصيبه من ليلة القدر لا يخيبه أبدًا» «لطائف المعارف، لابن رجب، (192)».

ولذلك ينبغي التنبيه هنا إلى أنَّ إدراك ليلة القدر لا يُشترط لحصولها رؤية شيء، ولا سماعه، كما هو مقرر عند أهل العلم، فلا يشترط أبدًا أن تراها في السماء بل عليك حتى تدركها أن تجتهد في العبادة في كل ليالي العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك. - كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك-، لكون من عكف على العبادة والطاعة في العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك فيكون بذلك مدرِّكًا لفضل ليلة القدر كَلَّه بإذن الله تعالى، حتى وإن لم يرى أيًّا من علامتها، لأنَّ تلك الليلة تأتي في العشر الأواخر يقينًا،



ولا ريب أنّ ثبوت أجر ليلة القدر حاصل لمن قامها إيماناً واحتساباً، سواء علم بها أم لم يعلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». إذا علم أنه قامها، فلا يشترط في حصول ثواب ليلة القدر أن يكون العامل عالماً بها بأي حال، ولكن من قام العشر الأواخر من رمضان كلها فإننا نجزم بأنه قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً.

وبالتالي لو قام العبد بقيامها لن تفوته ليلة القدر أبداً.

ولذلك على الإنسان ألا ينشغل بالعلامات بل لا بدّ أن ينشغل بالطاعات والعبادات، والدعوات، فهو خير له وهو بإذن الله تعالى مدركها، لعل الله تعالى أن يجعله من الفائزين بتلك الليلة المباركة.

التاسع عشر: علامات ليلة القدر المباركة:

إنّ ليلة القدر علامات تتميز وتختصّ وتُعرف بها، وإنّ من العلامات التي تُعرف بها ليلة القدر، أن تظهر الشمس صبيحتها لا شعاع لها، أو حمراء ضعيفة، وأنها ليلة مطر وريح، أو أنها ليلة طلقة بلجة، لا حارة ولا باردة. وكونها ليلة ساكنة إلى غير ذلك من العلامات التي ورد ذكرها في النصوص، ومنها:

– أنّ الشمس تطلع في صبيحة يومها صافية بيضاء لا شعاع لها. وهذه العلامة نقلها الصحابي أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه، حيث يروي التابعي زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ قال: «سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَقَالَ أُبَيٌّ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، يَخْلِفُ مَا يَسْتَتْنِي، وَوَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعِ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شُعَاعَ لَهَا..» «أخرجه مسلم (٧٦٢)».

وفي الحديث كذلك ما يرويه التابعي زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ قال: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمْ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعِ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَتْنِي، أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعِ وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ؟ يَا أبا المُنْذِرِ، قَالَ: بِالْعَلَامَةِ، أَوْ بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لَا شُعَاعَ لَهَا..» «أخرجه مسلم (٧٦٢)».



ويدلّ هذا الحديث على أنّ من علامة ليلة القدر أنّ الشمس تطلّع في صبيحتها لا شعاع لها، ولعل ذلك بسبب كثرة اختلاف الملائكة في ليلتها ونزولهم إلى الأرض وصعودهم بما تنزل به، سترت بأجنتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها.

- وأما ليلة صافية بلجة كأنّ فيها قمرًا ساطعًا ساكنةً ساجيةً لا بردَ فيها ولا حرًّا ولا يحلُّ لكوكبٌ أن يرمى به فيها حتى يصبح، ولا يحلُّ للشيطان أن يخرج معها يومئذٍ.

ففي الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ أمارَةَ ليلةِ القدرِ أنّها صافيةٌ بلجةٌ كأنّ فيها قمرًا ساطعًا ساكنةً ساجيةً لا بردَ فيها ولا حرًّا ولا يحلُّ لكوكبٌ أن يرمى به فيها حتى يصبح وإنّ من أمارتها أنّ الشمسَ صبيحتها تخرجُ مستويةً ليس لها شعاعٌ مثلَ القمرِ ليلةِ البدرِ ولا يحلُّ للشيطان أن يخرج معها يومئذٍ». «العراقي، ليلة القدر (٥١)، إسناده جيد».

وفي الحديث كذلك عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليلةُ القدرِ في العشرِ البواقي، من قامهنَّ ابتغاءَ حَسْبَتِهِنَّ، فإنَّ اللهَ يَغْفِرُ له ما تقدّمَ من ذنبه وما تأخّر، وهي ليلةٌ وترٌ: تسعٌ، أو سبعٌ، أو خامسةٌ، أو ثالثةٌ، أو آخرُ ليلةٍ، وقال رسولُ الله ﷺ: إنّ أمارَةَ ليلةِ القدرِ أنّها صافيةٌ بلجةٌ، كأنّ فيها قمرًا ساطعًا، ساكنةً ساجيةً لا بردَ فيها ولا حرًّا، ولا يحلُّ لكوكبٌ أن يرمى به فيها حتى تُصبحَ، وإنّ أمارتها أنّ الشمسَ صبيحتها تخرجُ مُستويةً ليس لها شعاعٌ، مثلَ القمرِ ليلةِ البدرِ، لا يحلُّ للشيطان أن يخرج معها يومئذٍ...».

«أخرجه أحمد (٢٢٧٦٥) واللفظ له، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١١٩)، والضياء في «الأحاديث المختارة» (٣٤٢)، وشعيب الأرنؤوط، تخريج المسند (٢٢٧٦٥)، الشطر الأول من الحديث حسن، وأما الشطر الثاني فمحمّل للتحسين لشواهده».

ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام: "إنّ أمارَةَ ليلةِ القدرِ أنّها صافيةٌ بلجةٌ"، أي: مُشرقةٌ، ومنه تَبَلَّجَ، أي: ظَهَرَ نُورُه، بلا سحابٍ ولا غبارٍ، بل هي واضحةٌ وغيْرُ مُغْبَرَةٍ.

وقوله: "كأنّ فيها قمرًا ساطعًا"؛ حيث يكونُ ضوءُها هادئًا مثلَ ضوءِ القمرِ الساطعِ في نُورِه.

وقوله: "ساكنةٌ ساجيةٌ"، أي: هادئةٌ أصواتها، فهو تأكيدٌ للأوّل، "لا بردَ فيها، ولا حرًّا" فهي مُعتدلةُ الحرارةِ.



ولا يَجِلُّ لِكَوْكِبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ"؛ لِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا تُرْمَى الشَّيَاطِينُ بِالشُّهُبِ
وَالكُوكِبِ عِنْدَ إِرَادَةِ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ، وَهَمَّ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ لَا يَجْرُؤُونَ عَلَى ذَلِكَ؛ لِكَثْرَةِ الْمَلَائِكَةِ فِي جَمِيعِ بَقَاعِ
الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ "

وإنَّ أَمَارَتَهَا أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تُخْرِجُ مُسْتَوِيَةً، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ " فَتَطْلُعُ الشَّمْسُ مُسْتَدِيرَةً
لَا يَشُوبُ دَائِرَتَهَا شُعَاعٌ كَالْمَعْتَادِ، بَلْ تَكُونُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَيَنْتَشِرُ ضَوْؤُهَا بِلَا شُعَاعٍ، كَمَا يُضِيءُ الْقَمَرُ بِلَا
شُعَاعٍ.

"لَا يَجِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ" فِي هَذَا الْيَوْمِ لَا يَخْرُجُ مَعَهَا الشَّيْطَانُ كِعَادَتِهِ؛ فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ:
"فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ" وَلَكِنَّهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ لَا يَسْتَطِيعُ فِعْلَ
ذَلِكَ؛ لِكَثْرَةِ الْمَلَائِكَةِ فِي الْأَرْجَاءِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: فهذه العلامة التي رواها أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم
من أشهر العلامات في الحديث، وقد روي في علاماتها: (إنها ليلة بلجة منيرة) وهي ساكنة لا قوية الحر، ولا قوية
البرد، وقد يكشفها الله تعالى لبعض الناس في المنام، أو اليقظة؛ فيرى أنوارها أو يرى من يقول له: هذه ليلة
القدر، وقد يفتح على قلبه من المشاهدة ما يتبين به الأمر). «مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية:
٢٥ / ٢٨٦».

- ومن العلامات قوة الإضاءة والنور في تلك الليلة.

والدليل على ذلك حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أُرِيْتُ
لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ نُسِيْتُهَا وَهِيَ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ وَهِيَ طَلْقَةٌ بَجَّةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَرْدَةٌ كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا يَفْضُحُ كَوَاكِبَهَا لَا
يَخْرُجُ شَيْطَانُهَا حَتَّى يَخْرُجَ فَجْرُهَا». «تخریج صحیح ابن حبان (٣٦٨٨)، شعيب الأرنؤوط، حدیث صحیح
بشواهد».

- ومن العلامات كذلك الطمأنينة، أي: طمأنينة القلب، وانشرح الصدر من المؤمن، فإنه يجد راحة وطمأنينة
وانشرح صدر في تلك الليلة أكثر من مما يجده في بقية الليالي لأن الله تعالى وصفها بقوله: (سلام هي حتى مطلع
الفجر).



- ومن العلامات كذلك: أنّ الرياح تكون فيها ساكنة، أي: لا تأتي فيها عواصف أو قواصف، بل يكون الجو مناسباً،

وتكون الشمس يومها حمراءً ضعيفةً، ففي الحديث عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليلةٌ طَلَقَتْ لا حارَّةٌ ولا باردةٌ تُصْبِحُ الشمسُ يومها حمراءً ضعيفةً..». «صحيح ابن خزيمة (٢١٩٢)، الألباني، صحيح لغيره».

- ومن العلامات كذلك: أنّ الإنسان يجد في القيام والعبادات لذّة وحلاوة أكثر مما في غيرها من الليالي.

- ومن علاماتها أنه

- ومن علاماتها كذلك: أنه يطلع القمر فيها مثل شقّ جفنة، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَذَاكِرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ؟». «أخرجه مسلم (١١٧٠)».

وقوله: «أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ؟» الشَّقُّ: النَّصْفُ، والجَفْنَةُ: وعاءُ الطَّعَامِ، حيث شَبَّهَ الْقَمَرَ وكأنَّه نِصْفُ وعاءِ الطَّعَامِ، والمعنى: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ اللَّيْلَةَ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا نِصْفُ الْقَمَرِ وكأنَّه يُشْبِهُ نِصْفَ وعاءِ الطَّعَامِ؟ فَهَذِهِ كَانَتْ عَلامَةً لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمَعْلُومِ عِنْدَهُمْ وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ، أو علامةٌ لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ فِي كُلِّ الْأَعْوَامِ، وهذا دليلٌ على أنّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مُتَحَقِّقَةٌ الرُّؤْيُوعُ مَرَّتَيْنِ يَتَحَقَّقُهَا مَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- ومن العلامات كذلك: كثرة الملائكة في ليلة القدر، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليلةُ القدرِ ليلةٌ سابعةٌ أو تاسعةٌ و عشرين، إنّ الملائكةَ تلكَ الليلةِ في الأرضِ أكثرَ من عددِ الحصى». «أخرجه أحمد (١٠٧٣٤)، والطيالسي في «المسند» (٢٦٦٨)، السلسلة الصحيحة (٢٢٠٥)، الألباني، إسناده حسن».

قال الشيخ ابن عثيمين: وأما علامتها فإنها أن تخرج الشمس صبيحتها صافية لا شعاع فيها، وهذه علامة متأخرة، وفيها علامات أخرى كزيادة النور فيها، وطمأنينة المؤمن وراحته وانسراح صدره، كلّ هذه من علامات ليلة القدر. «فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين (111)».

مع التنبيه على أنّ أكثر علامات ليلة القدر الواردة لا تظهر إلا بعد أن تمضي، وهذا ما قرره الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى، حيث قال: (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) وفي هذه الترجمة إشارة



إلى رجحان كون ليلة القدر منحصرة في رمضان ثم في العشر الأخير منه ثم في أوتاره لا في ليلة منه بعينها، وهذا هو الذي يدل عليه مجموع الأخبار الواردة فيها. وقد ورد لليلة القدر علامات أكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضي. «فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، (5/171)».

ولقد ذُكرت عدة علامات أخرى لليلة القدر ولكنها علامات لا أصل لها ولا تثبت في أحاديث صحيحة، ومن ذلك:

وقيل: أن من علاماتها أن الأشجار تسقط حتى تصل إلى الأرض ثم تعود إلى أوضاعها الأصلية.

وقيل: أن المياه المالحة تصبح في ليلة القدر حلوة.

وقيل: أن الكلاب لا تنبح فيها.

وقيل: أن الأنوار تكون في كل مكان حتى في الأماكن المظلمة في تلك الليلة.

وقيل: أن الناس يسمعون في هذه الليلة تسليم الملائكة في كل مكان.

ولكن هذه العلامات لم تثبت في صحيح الأحاديث والأخبار.

العشرون: هل تختلف ليلة القدر باختلاف المطالع؟:

لقد ذكر الفقهاء أنه قد تختلف ليلة القدر عند اختلاف المطالع، -والمقصود باختلاف مطالع الأهلة، هو: (اختلاف وقت تولد الهلال ورؤيته من بلد لآخر، ويترتب على ذلك اختلاف بداية الشهر القمري بين البلاد، وبالتالي تغير بداية شهر رمضان المبارك)، فمثلاً قد تكون الليلة هي ليلة السابع والعشرين في بلد ما، وتوافق السادس والعشرين في بلد آخر، فهل لكل بلد ليلة قدر، وبالتالي تتكرر ليلة القدر أم ماذا؟ ولذلك اختلف اجتهاد العلماء وتعددت أقوالهم في هذه المسألة:

- فقال بعضهم: إنَّ المعتمد شرعاً وقدرًا اختلاف المطالع بما يعني اختلاف بدايات الشهور العربية، وعليه فلا أهل كلِّ مطلع ليلة للقدر مختصة بهم يشاركهم غيرهم في جزء منها، تنتهي عند طلوع الفجر عندهم، وقد تستمر عند أهل مطلع آخر حتى طلوع الفجر عندهم، علمًا أن أقصى مدار للشمس هو أربع وعشرون ساعة، فربما استمرت ليلة القدر في الأرض كلها أربعًا وعشرين ساعة، ليس لأهل كل مطلع إلا قدر الليل عندهم.



- وقال آخرون: أنها ليلة لا تتكرر، وهي ليلة واحدة، فإذا كانت مثلاً ليلة السابع والعشرين في بلد ما فهي ليلة الثامن والعشرين في بلد آخر، ولذلك جاء الخبر الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، بقوله: (التمسوها في العشر الأواخر)، فكل العشر محل لأن تقع فيها ليلة القدر من وتر وغيره، وقوله: "في الوتر"، لم يبلغ الالتماس في غير الوتر، فيشمل ذلك الليالي الوترية والليالي الزوجية كذلك.

- وقال آخرون: أنها تكون ليلة واحدة ولو اختلف دخولها بالنسبة للبلدان، فتدخل في البلاد العربية عند غروب شمس نهارهم وتدخل عند البلاد الإفريقية أيضا عند غروب شمس نهارهم وغيرها من البلاد، فكلما غربت عند قوم دخلت عندهم ولو استغرق ذلك أكثر من (20) ساعة فتحسب لهؤلاء ليلتهم، ولهؤلاء ليلتهم، ولا مانع من أن تنزل الملائكة عند هؤلاء، وهؤلاء أيضا.

الحادي والعشرون: سبب رفع تعيين وتحديد ليلة القدر المباركة؟:

إنّ ليلة القدر المباركة معلومة الوقوع، ولكنها مجهولة الوقت، حيث خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوماً ليُخبرِ الصحابة رضي الله عنهم بوقت ليلة القدر ويُعَيِّنُها لهم، فوجد رجلين من المسلمين يتخاصمان ويتنازعان، فرفع علمها وميقاتها، فحرموا به بركة ليلة القدر، وإلا فهي باقية إلى يوم القيامة، ففي الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «حَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بَلَيْلَةَ الْقَدْرِ فَتَلَا حَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: حَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بَلَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَا حَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ...». «أخرجه البخاري (٢٠٢٣)».

وفي الحديث كذلك عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي، فَتَسَبَّيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ. [وفي رواية]: فَتَسَبَّيْتُهَا» «أخرجه مسلم (١١٦٦)».

ومعنى قوله: «أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»، أي: أُعْلِمْتُ بِتَحْدِيدِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَفِي أَيِّ لَيْلَةٍ هِيَ، وَلَكِنْ «أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي»، وَهَذَا الْقَوْلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رُؤْيَاهَا ﷺ كَانَتْ مَنَامًا، إِلَّا أَنَّ مَنَامَهُ ﷺ وَمَنَامَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحَيٌّ، وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ الْعِلْمِ بِهَا فِي الْبَقِيَّةِ، فَلَمَّا أُنْسِيَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ»، أَي: اطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الْبَاقِيَةِ، وَهِيَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَلَى الْعُمُومِ، وَقَدْ حَدَّثَتْ رَوَايَاتٌ أُخْرَى فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّهَا فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.



ولقد ذُكر في هذا الحديث أنّ سبب نسيانه ﷺ ليلَةَ القَدْرِ هو إيقاظُ بعضِ أهله، وذُكر في صحيح البخاريّ من حديثِ عبادة بن الصّامتِ رضي الله عنه أنّ سببه تلاحي -أي اختصامٌ وتنازُع- رجلين، وأيضاً عند مسلمٍ عن أبي سعيدٍ الخُدريّ رضي الله عنه بلفظ: «فجاء رجلانِ يَحْتَفَانِ -أي يَحْتَصِمَانِ- معهما الشَّيْطَانُ»، ووجهُ الجمع؛ إمّا أنّ يُحْمَلَ على التَّعَدُّدِ، بأن تكونَ الرؤيا في حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه مناماً، فيكونَ سببُ النِّسيانِ الإيقاظَ، وأن تكونَ الرؤيةُ في حديثٍ غيره في اليَقْظَةِ، فيكونَ سببُ النِّسيانِ ما ذُكِرَ من المِخَاصِمَةِ، أو يُحْمَلَ على اتِّحَادِ القِصَّةِ، ويكونَ النِّسيانُ وَقَعَ مرَّتَيْنِ عن سببَيْنِ، ويَحْتَمِلُ أن يكونَ المعنى: أيقظني بعضُ أهلي، فسَمِعْتُ تلاحي الرّجلينِ، ففُتِمْتُ لأَحْجَرَ بينهما، فَنَسِيتُهُما؛ للاشتغالِ بهما.

وفي الحديث إشارة إلى جريان النسيانِ على النَّبِيِّ ﷺ فيما أَرَادَهُ اللهُ تبارك وتعالى.

وعسى أن يكونَ في إهمامِ تعيينِ ليلةِ القدرِ المباركةِ وعدمِ تحديدها بوقتٍ معيّنٍ خَيْرٌ لهذه الأمة، ليجتهدوا في طَلَبِهَا، فيَحْصُلَ لهم زيادةٌ في الأجر والثواب، إذ لو كانت معينة ومحددة لاقتصر العمل عليها دون غيرها من الليالي الفاضلة. ولعل في هذا الحديث إشارة إلى ذمِّ المِلاحَاةِ والحُصُومَةِ، وأتَّهما سببُ العُقُوبَةِ للعامةِ بدَنبِ الخِصَامَةِ. وفيه: دلالةٌ على أنّ الدُّنُوبَ قد تكونُ سَبَبًا لِحَفَاءِ بَعْضِ ما يُحْتَاجُ إليه في الدِّينِ، فكَلَّمَا أَحَدَثَ النَّاسُ دُنُوبًا، أوجِبَ ذلكَ حَفَاءَ بَعْضِ أُمُورِ دِينِهِمْ عليهم.

الثاني والعشرون: بم يُدرك قيام ليلة القدر؟:

تدرك ليلة القدر المباركة بقيام ليلتها، وما يحصل به قيام ليلة القدر، لذلك فإنّ إحياء ليلة القدر يكون بالصلاة والتهجّد والقيام، وتلاوة القرآن، والذكر، والاستغفار، والاعتكاف، والدعاء، لذا تُشرع عدة أعمال جليلة في ليلة القدر المباركة، ومنها:

قيام الليل: حيث يُشرع في هذه الليلة المباركة قيام ليلتها بالصلاة، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ، إيمانًا واحتِسَابًا، عُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذنبِهِ». «أخرجه البخاري (١٩٠١)، ومسلم (٧٦٠)».

وكذلك يُشرع الاعتكاف في ليلة القدر؛ فلقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر؛ التماساً ليلية القدر. ففي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنّ رسولَ الله ﷺ قال: مَنْ كانَ اعتكفَ



مَعِيَ، فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ...». «أخرجه البخاري (٢٠٢٧)».

ولذلك ينبغي الاجتهاد في العبادات والطاعات والقربات في تلك الليلة المباركة، فلقد كان النبي ﷺ يَجْتَهِدُ جِدًّا فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي قِيَامِ لَيْلِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، فَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ». «أخرجه مسلم (١١٧٥)».

وفي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: «كان إذا دخل العشرُ شدَّ مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله». «أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)».

وهو كناية عن الاجتهاد في العبادات والطاعات.

وكذلك يشرع كثرة دعاء الله تبارك وتعالى في ليلة القدر، بقول: (اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي)، ففي الحديث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي.. «أخرجه الترمذي (٣٥١٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٧١٢)، بإسناد صحيح».

قال الإمام ابن قدامة: «ويستحب أن يجتهد فيها في الدعاء ويدعو فيها بما روي عن عائشة أنها قالت يا رسول الله إن وافقتها بم أدعو قال قولي: «اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني»».

وكذلك ينبغي الإكثار من الأعمال الصالحة في ليلة القدر، حيث إن الأعمال الصالحة فيها خيرٌ من العمل الصالح في ألف شهر ليس فيها تلك الليلة، وأنها فضلت العبادات فيها على غيرها من الليالي، كما قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: ٣). قال الإمام القرطبي: وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَيُّ الْعَمَلِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

لذلك لا ينبغي للعبد أن يزهد ويغفل عن إحياء تلك الليلة المباركة، لئلا يُحرم خيرها وثوابها، ففي الحديث عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةُ خَيْرٍ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مُحْرَمٌ» «صحيح الجامع، الألباني (٢٢٤٧)».



وإنّ أدنى وأقلّ ما ينبغي للمسلم أن يحرص عليه في تلك الليلة: أن يصلي العشاء والفجر مع جماعة المسلمين، ليكتب له أجر قيام ليلة، ففي الحديث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صلّى العشاء في جماعة، كان كقيام نصف الليل، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة» «أخرجه مسلم (٦٥٦)».

ولهذا ينبغي الحرص على قيام جميع ليالي العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك، حيث تدرك ليلة القدر بقيامها كاملة فمن قام العشر كلها فقد أدرك ليلة القدر وحصل على الثواب ولو لم يعلم متى هي، فإنّ الثواب المترتب عليها يحصل لمن اتفق له أنه قامها وإن لم يعرف أنها ليلة القدر ولم يظهر له من علاماتها شيء.

الثالث والعشرون: هل ليلة القدر خاصة لهذه الأمة، ولم تشاركها أمة من الأمم فيها؟:

لقد اختلف أهل العلم في كون ليلة القدر خاصة بهذه الأمة المحمدية دون غيرها من الأمم:

فقال بعضهم: إن ليلة القدر خاصة لهذه الأمة فلم تشاركها أمة من الأمم فيها، والسبب في هبتها للأمة كونها فضل من الله تعالى ومنة لهم، وكذلك لقصر أعمار أمة محمد صلى الله عليه وسلم مقارنة بأعمار من سبقهم من الأمم.

ففي الحديث «إنّ رسول الله أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خيراً من ألف شهر».

«ابن عبد البر، التمهيد (٣٧٣/٢٤)، لا أعلم هذا الحديث يروى مسنداً من وجه من الوجوه ولا أعرفه في غير الموطأ ومرسلاً ولا مسنداً».

- وفي الحديث عن مجاهد بن مجاهد بن جبر المكي: «أنّ رسول الله ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهرٍ فعجب المسلمون من ذلك وتقصرت إليهم أعمالهم فأعطوا ليلة خيراً من عمل ذلك الغازي يعني ليلة القدر». «ابن حجر العسقلاني، الكافي الشاف (٣٢١)، مرسل دون قوله وتقصرت إليهم أعمالهم».

- وفي الحديث عن مجاهد: «أنّ النبي ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهرٍ، قال: فعجب المسلمون من ذلك، قال: فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾



* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿ [القدر: ١ - ٣] التي لَيْسَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ السِّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ شَهْرٍ... » [القسطلاني، إرشاد الساري (٤٢٩/٣)، مرسل].

- ولقد ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الخلاف في تفسيره، فقال: اختلف العلماء: هل كانت لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ، أَوْ هِيَ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

قَالَ أَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الرَّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ - أَوْ: مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ - فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارُ أُمَّتِهِ أَلَّا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمْرِ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ وَقَدْ أَسْنَدَ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ.

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مَالِكٌ يَقْتَضِي تَخْصِصَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَقَدْ نَقَلَهُ صَاحِبُ "الْعُدَّة" أَحَدُ أَيْمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَحَكَى الْخَطَّابِيُّ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ [وَنَقَلَهُ الرَّافِعِيُّ جَازِمًا بِهِ عَنِ الْمَذْهَبِ]، وَالَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ أَنَّهُمَا كَانَتْ فِي الْأُمَّمِ الْمَاضِيْنَ كَمَا هِيَ فِي أُمَّتِنَا. «تفسير ابن كثير، (445/8)».

- ولقد ورد في حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عندما سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله أتكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضوا ورفعوا رفعت معهم أو هي إلى يوم القيامة؟ قال: لا بل هي إلى يوم القيامة، فعن أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه قال: قلت لأبي ذر: سألت رسول الله ﷺ عن لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قال: أنا كنت أسأل الناس عنها يعني أشد الناس مسألة عنها فقلت: يا رسول الله أخبرني عن لَيْلَةِ الْقَدْرِ أفي رمضان أو في غيره؟ فقال: لا بل في شهر رمضان. فقلت: يا نبي الله أتكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضوا ورفعوا رفعت معهم أو هي إلى يوم القيامة؟ قال: لا بل هي إلى يوم القيامة...». «النووي، المجموع (٤٧٢/٦)، بإسناد ضعيف».

- وقال آخرون: بناءً على ورد من أحاديث وأخبار، فيقال أن لَيْلَةَ الْقَدْرِ موجودة منذ الأزل، وهي ليلة لها منزلتها وشرفها من بين سائر الليالي، منذ أن خلق الله تبارك وتعالى الأيام والليالي، ولكن تخصيص العمل فيها بتلك الأفضلية وأن العمل فيها من الطاعات خير من ألف شهر هو خاص بالأمة المحمدية؛ وذلك عوضاً عن قصر أعمار تلك الأمة. وأن المراد ببقائها مع الأنبياء السابقين هو بقاء شرفها ومكانتها وفضلها في ذاتها، وليس في مضاعفة الأجر والثواب وأنها خير من ألف شهر، فهو خاص بالأمة المحمدية، دون غيرها من الأمم. والله أعلى وأعلم.



إدًا فهنيئًا ثم هنيئًا لمن هُدي ووفق لإحياء العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك على الوجه المطلوب منه شرعًا مؤمنًا بالله تبارك وتعالى وبما شرعه سبحانه وتعالى، ومحتسبًا للأجر والثَّواب من الله جلَّ وعلا، وراجيًا الجنة ونعيمها والرحمة والعفو والمغفرة، والعتق من النيران، فرحمته تبارك وتعالى واسعة، فلقد وسعت السموات والأرض، أفلا تتسع لعبد ضعيف مسكين يرجو رحمة ربِّه جلَّ وعلا وعفوه ومغفرته، ويخاف عقابه، والرجاء بالله تعالى عظيم.

هذا ما تمَّ إيراده، نسأل الله العلي الأعلى أن ينفع به، وأن يجعله من العلم النافع والعمل الصالح، وأن يعيننا على إحياء العشر الأواخر المباركات، وأن يجعلنا فيها من المقبولين، ومن عتقائه من النار، ووالدينا أجمعين، والحمد لله ربَّ العالمين.

أ.د. كامل صبحي صلاح / أستاذ الفقه وأصوله

(١٧ / رمضان / ١٤٤٥ هـ - ٢٨ / ٣ / ٢٠٢٤ م)



المصادر والمراجع:

- (1) القرآن الكريم.
- (2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، للإمام محمد بن جرير الطبري.
- (3) الجامع لأحكام القرآن، (تفسير القرطبي)، للإمام محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي.
- (4) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الشيخ عبدالرحمن السعدي.
- (5) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري.
- (6) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.
- (7) مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني.
- (8) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني.
- (9) سنن الترمذي، الحافظ أبو عيسى محمد الترمذي.
- (10) السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي.
- (11) السنن، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي.
- (12) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن ماجه القزويني.
- (13) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني.
- (14) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي.
- (15) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المباركفوري.
- (16) الدر المنثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي.
- (17) مسند الشاميين، الحافظ ابي القاسم سليمان الطبراني.
- (18) الأحاديث المختارة، ضياء الدين المقدسي.
- (19) المسند للشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي.
- (20) الموضح لأوهام الجمع والتفريق، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي.
- (21) تخريج مشكاة المصابيح، الألباني.
- (22) صحيح الجامع، الألباني.
- (23) صحيح النسائي، للألباني.
- (24) صحيح ابن حبان، شعيب الأرناؤوط.



- (25) إحكام الأحكام، للإمام محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد تقي الدين أبو الفتح.
- (26) لسان العرب، للإمام ابن منظور محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري.
- (27) التعريفات، الإمام علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني.
- (28) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- (29) لطائف المعارف فيما للمواسم من وظائف؛ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم دمشقي.
- (30) شرح الصدر بذكر ليلة القدر، ولي الدين بن الحافظ الزين العراقي.
- (31) الموسوعة الحديثية الدرر السنية.
- (32) فتاوى نور على الدرب، لابن عثيمين.
- (33) مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز.
- (34) فتاوى ابن عثيمين، الاعتكاف والصيام.

